

## جيش الدفاع الاسرائيلي

امر رقم ١٢٩٨

### امر بشأن محاكمة المجرمين الاحداث (تعديل رقم ١٢)

طبقا لصلاحياتي كمائد قوات جيش الدفاع الاسرائيلي بالمنطقة اني أمر  
بما يلي:

١. في الامر بشأن محاكمة المجرمين الاحداث (يهودا والسامرة) (رقم ١٢٢)،  
٥٧٢٧ - ١٩٦٧، في المادة ٧ أ.  
تعديل  
المادة ١٧
- (أ) في الفقرة (أ) -  
(١) تمحى الكلمات على التشريعات الامنية.  
(٢) بدلا من الكلمات مخالفة التي حددها القائد العسكري يأتي:  
مخالفة اخرى.
- (ب) في الفقرة (ج)، بدلا من الكلمات في مخالفة التي حددت من  
قبل القائد العسكري «يأتي: في مخالفة اخرى».
- (ج) الفقرات (د) و(هـ) يرمز اليها (هـ) و(و) بالملائمة.  
(د) بعد الفقرة (ج) يأتي:
- «د (١) اذا اودعت كفالة بنكية، كما هو مذكور في الفقرة (أ)  
وحان موعد نهاية فترة الكفالة. يحق للوالد ان يطلب  
ارجاع الكفالة.  
(٢) اذا قدم طلب الوالد خلال ٣٠ يوما من يوم انتهاء  
فترة الكفالة - يضاف الى مبلغ الكفالة فروق الربط  
لفترة من يوم الايداع حتى يوم دفعها الفعلي.  
(٣) اذا قدم طلب الوالد بعه نهاية ٣٠ يوما من يوم  
انتهاء فترة الكفالة - يضاف الى مبلغ الكفالة:  
(أ) فروق الربط من الفترة التي من يوم الايداع وحتى  
يوم نهاية فترة الكفالة.  
(ب) فروق الربط بنسبة ٥٠% من الفترة التي من بعد  
انتهاء فترة الكفالة وحتى يوم الدفع الفعلي.  
(هـ) في الفقرة (هـ) بعد تعريف «والد» يأتي:  
«فروق الربط» - اضافة للمبلغ الذي يجب ارجاعه حسب نسبة  
ارتفاع جدول الاسعار للمستهلك في المنطقة كما ينشر من وقت

لاخر من قبل ضابط الاحصاءات في الادارة المدنية.  
«مخالفة» مخالفة التي عرفت في التشريعات او التشريعات الامنية  
المذكورة في ذيل الامر بشأن تشريعات الامن، ٥٧٣٠ - ١٩٧٠.

٢. يبدأ سريان هذا الامر في يوم التوقيع عليه. بدء سريان

٢. يسمى هذا الامر اسم «امر بشأن محاكمة المجرمين الاحداث (تعديل  
رقم ١٢) (يهودا والسامرة) (رقم ١٢٩٨)، ٥٧٥٠ - ١٩٩٠».

اسحق مردخاي، اللواء  
قائد قوات جيش الدفاع الاسرائيلي  
بمنطقة يهودا والسامرة